



(كيف نعزز العفاف عند الفرد والمجتمع؟-3)

لما كان العفاف كف النفس عما لا يحل ولا ييجمل، ولما كان العفاف الاجتماعي امتناع الأفراد والأسر عن الانسياق وراء القبائح، ولما كان العفاف مأموراً به شرعاً وعقلاً ومن دونه تهوي المجتمعات وتسقط فكيف نعزز العفاف عند الفرد والمجتمع؟ وقد سبق الحديث عن الفرد وحديث اليوم عن المجتمع.

ثانياً: كيف نعزز العفاف عند المجتمع؟

نعزز العفاف عند المجتمع بأمور منها:

1- إظهار القدوات العفيفة وإخماد القدوات الهابطة:

يقول أهل التربية وعلم النفس والاجتماع: إن الإنسان -كائناً من كان- يحتاج إلى قدوة يقتدي بها، ويقول ابن خلدون: (إن الإنسان يأخذُ معارفه، وأخلاقه، وما ينتحله من المذاهب والفضائل، تارة علماً وتعليماً، وتارة محاكاةً وتقليداً).

فمهما أبرز المجتمع القدوات الخيرة وسلط عليها الأضواء دفع بأبنائه نحو الرقي والرفعة والعكس بعكسه، مهما أبرزنا الأمهات الصابرات والآباء الكادّين على أولادهم، علمنا بناتنا الصبر وأبناءنا الكد والجد.

2- تيسير الزواج للشباب:

لئن تحدثت في تعزيز العفاف عند الفرد فها أنا أتحدث عن تيسير الزواج عند عفاف المجتمع لأننا كلنا مسؤول عن تزويج شبابنا وبناتنا، وفي تزويجهم مصلحة لهم ولنا.

أجريت دراسة علمية على (6000) شاب سوري من مختلف المحافظات وهم ما بين عمري (15-24 سنة)، وسئلوا فيما سئلوا عن رغبتهم بالزواج فأجاب (37.8%) من العينة المدروسة أن لهم رغبة بالزواج ولكنهم يصطدمون بعوائق:

أولها عدم وجود المسكن، والثاني ارتفاع تكاليف الزواج، والثالث عدم وجود فرص عمل. وأعتقد أن حل هذه الثلاثة المشاكل يقع على عاتق المجتمع بكل جهاته وأفراده، إن كنا عازمين على تثبيت العفة في مجتمعنا.

وإن من دواعي الفخر أن تنشأ جمعيات في البلد لدعم تزويج الشباب وأن يعين الأب ابنه والأخ أخاه على الزواج، وأن تيسر العروس على زوجها نفقات الزواج الصعبة، وأن تشجعها أمها على ذلك وذووها وأصدقائها.

3- تطبيق القوانين المتعلقة بخدش الحياء والآداب العامة:

تواضع عقلاء هذا البلد على سن عقوبات لكل من يهتك العفة ويسيء لعفاف أبنائنا وبناتنا فنصوا على مواد في قانون العقوبات السوري تعاقب كل من يعتدي على العفاف الاجتماعي، ونحن نخطب كل ذي شأن لتفعيل هذه المواد القانونية والعمل بها دعماً للعفاف وتطبيقاً للفضيلة. ومن هذه المواد اخترت لكم:

- **المادة 493 :** من أكره آخر بالعنف أو بالتهديد على تحمل أو إجراء فعل مناف للحشمة عوقب بالأشغال الشاقة مدة لا تنقص عن اثنتي عشرة سنة.

- **المادة 499:**

(1) كل موظف راود عن نفسها زوجة سجين أو موقوف أو شخص خاضع لمراقبة سلطته أو راود إحدى قريبات ذلك الشخص عوقب بالحبس من تسعة أشهر إلى ثلاث سنوات.

(2) وتنزل العقوبة نفسها بالموظف الذي يراود عن نفسها زوجة أو قريبة شخص له قضية منوط فصلها به أو برؤسائه.

(3) تضاعف العقوبة إذا نال المجرم إربه من إحدى النساء المذكورات آنفاً.

- **المادة 500:**

(1) من خطف بالخداع أو بالعنف فتاة أو امرأة بقصد الزواج عوقب بالحبس من ثلاث سنوات إلى تسع سنوات.

(2) يتناول العقاب الشروع في ارتكاب هذه الجريمة.

- **المادة 506:** من عرض على قاصر لم يتم الخامسة عشرة من عمره أو على فتاة أو امرأة لهما من العمر أكثر من خمس عشرة سنة عملاً منافياً للحياء أو وجهه إلى أحدهم كلاماً مخلاً بالحشمة عوقب بالحبس التكديري ثلاثة أيام أو بغرامة لا تزيد على خمسة وسبعين ليرة أو بالعقوبتين معاً.

- **المادة ٥٠٧:** كل رجل تنكر بزي امرأة فدخل مكاناً خاصاً بالنساء أو محظوراً دخوله وقت الفعل لغير النساء عوقب بالحبس لا أكثر من سنة ونصف.

- **المادة 509:**

(١) من اعتاد حض شخص أو أكثر، ذكراً كان أو أنثى، لم يتم الحادية والعشرين من عمره، على الفجور أو الفساد أو على تسهيلهما له أو مساعدته على إتيانهما عوقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة.

(٢) ويعاقب العقاب نفسه من تعاطى الدعارة السرية أو سهلها.

- **المادة ٥١٢:** من اعتاد أن يسهل بقصد الكسب إغواء العامة على ارتكاب الفجور مع الغير ومن استعمل إحدى الوسائل المشار إليها في الفقرتين ال ٢ و ٣ من المادة ٢٠٨ لاستجلاب الناس إلى الفجور يعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات وبالعقوبة .

- **المادة ٥١٩:** يعاقب بالعقوبات نفسها من أقدم على صنع أو تصدير أو توريد أو اقتناء كتابات أو رسوم أو صور يدوية أو شمسية أو أفلام أو إشارات أو غير ذلك من الأشياء المخلة بالحياء بقصد الاتجار بها أو توزيعها أو أعلن أو أعلم عن طريقة الحصول عليها.

هذه أهم ثلاثة أمور يعزز بها المجتمع عفاف أفراده، ويضاف إليها أمور أخرى سيرد الحديث عنها في أثناء محاضرات السلسلة، كالتقليل ما أمكن من الاختلاط بين الشباب والفتيات، وتعزيز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع، وتشجيع المؤسسات الإعلامية على نشر العفة المجتمعية، ومنعها من هتك أستار الحياء.

والحمد لله رب العالمين